تحول النظام السياسي الجزائري
نحو التعددية الحزبية

الأستاذة:بن علي زهيرة
المركز الجامعي غليزان

مقدمة

يجمع الكثير من الباحثين على أن الديمقراطية هي عملية تحول مستمر ومتواصل وليست مفهوما مجردا كما أنها ليست نظاما يُولد منذ البداية مُكتملا يحتاج إلى التطبيق. فالديمقراطية ليست مجرد انعكاس حتمي لعوامل اقتصادية، اجتماعية وثقافية محددة فقط، وإنما هي بدورها تُخلق من الظروف المُأتية لمناخ سوسيولوجي منظور ومتجدد في سياق تاريخي متميز، مما تَرسخ كممارسة حضارية لدى التشكيلات الاجتماعية كافة وعبر المؤسسات السياسية كلها[1].

وإذا أخذنا الجزائر كمثال إلى جانب مجموعة من الدول الأخرى، نلاحظ أن الأنظمة التي ساد فيها نظام الحزب الواحد عرفت كلها في مرحلة زمنية معينة التعددية الحزبية، وفي هذا الإطار نشير أن الديمقراطية كفكرة وكممارسة في النظام السياسي الجزائري ليست وليدة أحداث أكتوبر، بل لها جذورها المتأصلة في تاريخ نضال الحركة الوطنية الجزائرية بمختلف توجهاتها السياسية والإيديولوجية[2].

---

[1] برهان غليون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، مركز الدراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولي، بيروت، 2002.، ص.29.

[2] إن النضال من أجل تجسيد المبادئ الديمقراطية، والمتمثلة في العدالة والمساواة والمشاركة السياسية في صنع القرار ليست بجديدة على الساحة الجزائرية، كما يظن البعض بل لها امتداد عبر تاريخ الحركة الوطنية قبل الثورة، وأثناءها وحتى بعد الاستقلال، حيث ضمت الحركة =

وبعد التخلي عن التعددية الحزبية بعد الاستقلال وذلك بعد إصدار مرسوم رئاسي يمنع تأسيس الأحزاب السياسية، مع تكريس نظام الحزب الواحد، إضافة إلى غضّ الطرف عن الشرعية الدستورية بعد تجميد دستور 1963[1]، واستبدالها بالشرعية الثورية التي حكمت الجزائر بالرغم من وضع دستور 1976 إلى غاية سنة 1989 تاريخ الاعتراف بالتعددية.

لذلك لا يمكن أن نتطرق إلى أسباب التحول نحو التعددية الحزبية دون الرجوع إلى الحياة السياسية في الجزائر قبل تبني التعددية الحزبية، لنتطرق بعد ذلك للحديث عن الأسباب الحقيقية التي دفعت إلى التحول (أوّلا)، وكنتيجة حتمية لكل تغيير على مستوى المنظومة القانونية، سنتناول الإطار القانوني والتنظيمي لمسيرة التعددية الحزبية في الجزائر (ثانيا).

=الوطنية عدة اتجاهات أهمها الليبراليون الجزائريون في الثلاثينات من القرن الماضي طالب بإدخال إصلاحات اجتماعية وسياسية، والتي تسمح بالحصول على كامل العضوية في المجتمع الفرنسي، الاتجاه الإسلامي المتمثل في جمعية علماء المسلمين الجزائريين، فقد طالب بالتخلي عن فكرة فصل الدين عن الدولة والسماح بتدريس اللغة العربية، والدفاع عن الهوية الجزائرية، في حين طالب الاتجاه الوطني الراديكالي (حزب الشعب، الحركة من أجل انتصار الحريات الديمقراطية.) باستقلال الجزائر وتأسيس دولة ذات توجه ديمقراطي بمحتوي اجتماعي، أما الاتجاه الشيوعي الجزائري واللذين كان يحسبون في بداية الأمر على الجناح الاندماجي في الحركة الوطنية، طالبوا في أواخر الأربعينيات من القرن الماضي. كما ارتبط مفهوم الديمقراطية أيضا في الوثائق الرسمية لجبهة التحرير الوطني، خلال الثورة بمفاهيم الحرية والعدالة والمساواة وحقوق الإنسان والمشاركة الجماعية في اتخاذ القرار، وقد ورد ذلك بوضوح في بيان أول نوفمبر 1954 " أن جبهة التحرير الوطني هدفها الأساسي هو الاستقلال الوطني، الذي يسمح باسترجاع الدولة الجزائرية الاجتماعية والديمقراطية ضمن المبادئ الإسلامية، واحترام كل الحقوق الأساسية دون تمييز ديني أو عرقي...، وفي السياق نفسه ورد في تصريح مؤتمر الصومام 1956 ما يلي: " إن الثورة هي كفاح طبيعي يهدف إلى تحطيم النظام الاستعماري، وهي ليست حربا دينية، بل إنها مسيرة نحو الاتجاه التاريخي للإنسانية وليس الرجوع إلى النظام الإقطاعي، وهي في النهاية كفاح من أجل إقامة الدولة الجزائرية ذات المحتوي الاجتماعي والديمقراطي."، أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزء الثاني، الطبع الثالثة، 1983، ص.83.، برهان غليون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، المرجع السابق، ص ص.34- 35 .

[1] المادة 123 من دستور 1963، ج. ر. ج. ج، رقم 64، المؤرخة في 10- 09- 1963، ص.888."..."

أولا: دور أحداث أكتوبر 1988 في عملية التحول

قبل التطرق إلى الوضع الحزبي في الجزائر وتحليله، لابد من توضيح أن الجزائر عرفت على الصعيد الدستوري ثلاثة دساتير متتابعة قبل وضع دستور 1996، كما أنه لا يمكن فهم الأوضاع السياسية الراهنة ودراسة مكونات اتجاهاتها السياسية في الجزائر قبل الرجوع إلى فترة الحزب الواحد (1962-1988)، أي قبل صدور دستور فبراير 1989.

حيث يتضّح من القراءة المتأنية لنصوص دستوري 1976 و1963 أن النظام السياسي الجزائري آنذاك، كان يرتكز على مبدأ الحزب الواحد، في حين عرف دستور 1989 إصلاحا عاما كرس التعددية الحزبية في مادته الأربعين وأكدها المشرع في قانون 11/89 المؤرخ في 1989/05/05، والمتضمن تنظيم الجمعيات ذات الطابع السياسي[1].

حيث أنه بعد الاستقلال مباشرة واستنادا إلى المادة 23 من دستور 1963، قامت السلطات الجزائرية بمنع تشكيل أحزاب سياسية مُعارضة، وتأكد ذلك بمرسوم 14 - 08 - 1963 الذي نص على حَضر إنشاء أي تشكيلة أو تجمع ذو طابع سياسي على كامل التراب الوطني. وهكذا وجدت جبهة التحرير الوطني نفسها وحيدة في الحقل السياسي والحزبي، ولكن هذا لم يمنع من ظهور أحزاب سياسية أخرى مارست عملها في السرية، كان من بين مطالب بعضها وضع حد للأحادية الحزبية وانتخاب برلمان تعددي، إضافة إلى تمكين الشعب الجزائري من تسيير شؤونه بكل سيادة[2].

ونظرا لطبيعة النظام السياسي الجزائري القائم على الحزب الواحد، تقرر الأخذ بنظام الانتخاب بالأغلبية في ظل دستوري 1963 و1976، حيث تبني

---

[1] أنظر ج.ر.ج.ج رقم 27 المؤرخة في 05- 07- 1989، ص.714.

[2] وحيد عبد المجيد، عملية الانتقال إلى التعددية السياسية في الجزائر، مجلة المنار، العدد53، 1989، ص.27؛ أنظر كذلك: أحمد ثابت، التعددية السياسية في الوطن العربي- تحول مقيد وآفاق عائمة- ، مجلة المستقبل العربي، العدد 155، 1992، ص ص.04- 05.

قانون الانتخابات لسنة 1980 نظاما سهلاً وبسيطاً في انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني يقوم على اختيار الناخب لمجموعة من المُترشحين من القائمة الوحيدة التي يُقدمها حزب جبهة التحرير الوطني تشمل عددا من المترشحين يساوى ضعف عدد المقاعد المطلوب شغلها[1]، ويتم تحديد نتائج الاقتراع حسب عدد الأصوات التي حصل عليها كل مترشح بتطبيق نظام الأغلبية البسيطة، وعند تساوى الأصوات يفوز المُترشح الأكبر سنا[2].

غير أن الأمر لم يستمر فلقد دخلت الجزائر في عملية التحول نحو التعددية في سياق من التطورات الهامة سواء في البيئة الداخلية للنظام، أو في البيئة الإقليمية والدولية، وبطبيعة الحال تُشكل كل هذه البيئات إطار يحكم حدود عملية التحول وضبط مسارها، والضغط لدفع – أو خوض- سرعة عملياتها وتفاعلاتها.

فبالنسبة للبيئة الداخلية هناك ملمحان أسياسيان، الأول الأزمة الاقتصادية الحادة منذ بداية الثمانينات، والملمح الثاني هو الأزمة السياسية الناتجة عن جمود مؤسسات النظام، فبالرغم من التطورات التي طرأت على المجتمع عبر أكثر من خمسة وعشرين عاماً من الإستقلال، إلا أن النظام السياسي الجزائري ظل في حالة من الركود، من ثم تحولت الأزمة إلى سباق بين النظام السياسي والتغيرات الاجتماعية.

حيث كان طبيعيا، أن لا يدوم الوضع الذي تميز به النظام السياسي الجزائري والأساس الدستوري الأحادي، ذلك أنه حتى ولو بقي وضعا مستتر لفترة طويلة، فإن درجة تأثيره تخطت الدولة وانعكس ذلك على المجتمع بضرورة إعادة بنائه. فكانت أحداث أكتوبر النموذج الذي عبر من خلاله الشعب الجزائري

---

[1] المادة 66 من القانون رقم 08- 80.

[2] المادة 67 فقرة 02 من نفس القانون. ولقد جرى تطبيق هذا النظام الانتخابي بمناسبة الانتخابات التشريعية التي جرت في 25- 02- 1977 و05- 03- 198و 26- 02- 1987.

عن سخطه لمثل هذه الوضعية، لذلك علينا إلقاء نظرة على تلك الأحداث التي كانت لها دور في تغيير النظام السياسي الجزائري[1].

لقد شكل خطاب رئيس الجمهورية السيد "*الشاذلي بن جديد*" في 19-09- 1988، والذي ألقاه أمام مكاتب التنسيق الولائية، للإعلان عن المشروع التمهيدي لدستور الاتحاد بين الجزائر وليبيا، الإنطلاقة الأولية للصراعات الداخلية داخل النظام القائم حول الوضعية الإقتصادية والاجتماعية المتردية التي كانت تواجهها البلاد.

والجدير بالذكر أن أحداث أكتوبر كشفت عن صراعات في السلطة القائمة، وقد اتضح ذلك من خلال ما وجهه الرئيس آنذاك من انتقادات لاذعة للحزب والحكومة بسبب تقصيرهما في تأدية مهامهما لمعالجة المشاكل التي يتخبط فيها المجتمع[2]، مؤكداً على الاستمرار في انتهاج سياسية التقشف قصد مواجهة الأزمة الاقتصادية التي أصبحت تهدد الدولة الجزائرية، لاسيما مع انخفاض سعر البترول وانعكاس ذلك على المؤشرات الإقتصادية الوطنية، وتأثير ذلك على معيشة المواطنين.

فاتسعت حركة الاضطرابات وبدأ الحديث عن تنظيم مظاهرات مُناهضة للنظام[3] يوم 05- 10- 1988 وهو ما حدث فعلا حيث بدأت بوادرها في 04-

---

[1] في الوقت الذي أتجه البعض، إلى اعتبار أن الجزائر لازالت في مرحلة المداولة على الديمقراطية.

-cf., Béchir Ben Yaymed, dix ans, ça ne suffit pas, Jeune Afrique L'intelligent,du 3 au 9 avril 2001, N°2099, 2001, p.09.

[2] في الوقت الذي اتجه فيه آخرون إلى توجيه انتقاد لاذع لسياسية رئيس الجمهورية آنذاك، على اعتبار « أن سبب وقوع تلك الأحداث هو حكم الشاذلي نفسه الذي تميز بالفوضى الإدارية وانتشار الرشوة والتلاعب بالريع النفطي وهدر الأموال، مما أسهم في خلق بيئة صراعية يتناحر فيها ضض من يساند الإصلاحات ومن يعارضها... »، كامبردج بوك ريفيوز، الجزائر: إيقاف تقهقر مبرمج، الطبعة الأولى، 2001.

[3] ويشبه الأستاذ *البخاري حمانة* أحداث أكتوبر بحرب العصابات الخاطفة المتبناة بعد أحداث أوت 1956، وبتحويل العنف الفردي الهامشي والفوضوي إلى عنف جماعي منظم وسياسي هزم التفوق المادي للمستعمر، البخاري حمانة، فلسفة الثورة الجزائرية، دار الغرب للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2005.

10- 1988، ليلا بالعاصمة لتتعمم في مناطق أخرى من الوطن[1]، دفعت هذه الأحداث الدامية برئيس الجمهورية إلى إعلان حالة الحصار في 06- 10- 1988[2]، وفي 88/10/10 وجه خطابا للأمة متجاهلا فيه ذكر الحزب ومُنددا باحتكار السلطة واعداً بالشروع في جملة من الإصلاحات السياسة والاقتصادية الجذرية.

وبالفعل فبعد مرور أقل من شهر عرض رئيس الجمهورية على استفتاء الشعب مشروع تعديل جُزئي لبعض أحكام دستور 1976، فكان من أهم النتائج السياسية لأحداث أكتوبر تحول النظام السياسي الجزائري من الأحادية الحزبية إلى نظام تعددي يتبني بوضوح مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، غير أن الملاحظ في كيفية التحول هو الإبقاء على مظاهر الأحادية الحزبية وعدم الإكتراث بالمعارضة التي ترجمتها الأحزاب التي كانت تُنشط في السرية، والتي تعتبر أحداث أكتوبر من إبعازها بشكل مباشر أو غير مباشر.

فبالرغم من التعديل الدستوري المذكور[3]، بقي النظام القائم بقيادة الحزب الحاكم يُسير شؤون الدولة والمجتمع، رغم أن رئيس الجمهورية لم يَعد الوحيد المُجسد لوحدة الدولة والحزب بموجب هذا التعديل، وإنما بقي يُجسد وحدة الأمة فقط على اعتبار أنه تخلى عن شغل الأمانة العامة للحزب وإن بقي رئيسا له، مما يعني الفصل بين الحزب والدولة، ورغم ذلك لم يُفقده التأثير على

---

[1] سعيد بوشعير، النظام السياسي الجزائري، دار الهدي، الجزائر، 1993، ص.177- 178 .

[2] أنظر المادة 119 من دستور 1976.

[3] في هذا السياق، قام الرئيس الشاذلي بن جديد بتنحية شريف مساعديه من أمانة جبهة التحرير الوطني، وتنحية أحمد طالب الإبراهيمي وزير الخارجية ووثيق الصلة بمساعديه، وصاحب ذلك التعيين 15 أمينا مركزيا جديدا في الجبهة، و استبعاد عدد من أنصار مساعديه،3 كما تم تعيين شريف زروالة مدير المراسم، ومحمد الخمارت مدير مكتب الابرهيمي سفراء في قطر والبحرين

أجهزته واحتفاظه بمكانته المرموقة وتمكين مناضلي الحزب من احتواء أجهزة الدولة من جديد[1].

من أهم النتائج التي ترتبت على التعديل الدستوري الجزائري الذي جرى في 88/11/03، يمكن ذكر منها:

- إنشاء منصب رئيس للحكومة يُعينه رئيس الجمهورية؛

- تركيز السلطة التشريعية في يد المجلس الشعبي الوطني، وجعل الحكومة مسؤولة أمامه وربط التمثيل في المجلس بالهيئة الناخبة وليس بجبهة التحرير الوطني؛

- لم يخول التعديل الدستوري لجبهة التحرير أي دور للرقابة على أعمال السلطة التنفيذية والتشريعية؛

- تمكين رئيس الجمهورية من اللجوء إلى الشعب مباشرة لاستفتائه حول القضايا الهامة.

إن المحصلة الأخيرة للتعديلات الدستورية هي زيادة دور الرئيس من ناحية ودفع جبهة التحرير إلى القيام بدور حزبي فقط وليس دورا إشرافيا أو رقابيا، وهو التعديل الأقرب إلى طبيعة النظام التعددي الذي بدأت إرهاصاته في التبلور حينذاك. وفي فيفري من سنة 1989، عُدل دستور 1976 أحدث ذلك تغييرات على مستوى بنية النظام السياسي الجزائري، حيث أدخلت مفاهيم جديدة مرتبطة بالمجتمع وبالممارسة السياسية الجديدة، وما يهمنا في إطار دستور 1989، هو إقراره للتعددية الحزبية وما ترتب عنها من مبادئ وقواعد أخرى تتمثل في حرية التعبير وحرية الصحافة، وبذلك وضع خصوم الإصلاح بين المطرقة والسندان. على اعتبار أن الحل الأمثل للأزمة التي مر بها المجتمع الجزائري آنذاك هو

[1] عز الدين شكري، الجزائر: عملية التحول لتعدد الأحزاب، مجلة السياسية الدولية، م.د.س.ا، العدد 98، 1989، ص.155.

ضمان مشاركة سياسية واقعية لجميع القوى ذات الوزن الإجتماعي وهذا هو مضمون التعددية الحزبية.

وهنا تتعدى التعددية الحزبية مجرد كونها مطلبا سياسيا للنخبة لتصبح مطلبا اجتماعيا عاما والضغط على صناع القرار لتأسيسها. وفي هذا السياق وضع دستور 1989 الحجر الأساس للدخول الفعلي في التعددية والممارسة الديمقراطية، حيث تم إقرار قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي، بعد أن أُدخلت عليه التعديلات الكافية من قبل جبهة التحرير الوطني والنواب الموالين لها في المجلس الشعبي الوطني[1].

ثانيا: الإطار الدستوري والقانوني للتعددية الحزبية في الجزائر

يُعد دستور 23 فبراير 1989 الأساس الذي بُنيت عليه قاعدة التعددية الحزبية في الجزائر، غير أن هذه التعددية ظهرت في شكل جمعيات سياسية، فمن خلال القراءة المتأنية لنص المادة 40 من دستور 1989، والتي تدفعنا للتساؤل عن الغاية من استخدام المشرع الجزائري لمصطلح الجمعيات ذات الطابع السياسي « *Association a caractère politique* » بدلاً من الحزب السياسي« *parti politique* ». خلافا لتجارب العديد من الأنظمة السياسية المقارنة.

حيث لم ينص الدستور صراحة على إنشاء الأحزاب السياسية وبقي الحزب الوحيد، الذي يحمل هذه التسمية هو حزب جبهة التحرير الوطني، فتحولت الحساسيات إلى جمعيات ذات طابع سياسي، وهكذا تبين منذ البداية أن الطابع القانوني والتنظيمي الذي كان قد وضع لتنظيم مرحلة الانتقال إلى الديمقراطية، لم يكن كافيا ولا قادرا على درء الإنحرفات الخطيرة والمضرة بالمجتمع.

ولعل استعمال المشرع الجزائري لمصطلح الجمعيات السياسية بدلاً من الأحزاب السياسية، راجع في المقام الأول إلى كون تعبير الجمعيات أخف وطئا من الأحزاب السياسية التي ظل الإقرار بوجودها من المحظورات المحرم الخوض فيها، وهو ما يعني تبني المرحلية في الإنتقال. وحسب البعض فإن تبني النظام السياسي الجزائري لهذا الطرح يهدف إلى تحقيق ثلاث نتائج هي:

[1] نفس الرجع ص.156.

أولا: تضيق الخناق على نفوذ التعددية دون منحها حق المشاركة الفعالة والمؤثرة؛

ثانيا: استبعاد انتعاش أو قيام أحزاب معينة،

ثالثا: افتراض عدم وجود أحزاب مؤهلة وقادرة على خوض العراك السياسي التنافسي، لذا فضل المشرع الجزائري حينها أن تبدأ عملية التحول بالجمعيات السياسية لتتطور فيما بعد إلى أحزاب سياسية.

وهذا بالفعل ما كرسه البيان الرئاسي الصادر في 10 أكتوبر 1988، والذي أكد فيه أنه "[...]لا يمكن بأي حال من الأحوال إقامة التعددية الحزبية من البداية مع أوساط تطمع في السلطة، وفي الحصول على امتيازات في إطار ديمقراطية مظهرية [...]، لكن تأصيل جبهة التحرير الوطني لا يرفض أن يؤدي تطور العمل السياسي في القاعدة إلى تعددية سياسية[...]"[1].

لقد شرعت السلطة في رسم الإطار القانوني والتنظيمي للتعددية الحزبية، من خلال إعداد قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي[2]، والذي حدد الأحكام المتعلقة بسير عملية المنافسة السياسية، بهدف جمع المواطنين الجزائريين حول برنامج سياسي ابتغاء هدف لا يدر ربحا وسعيا للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل أكثر ديمقراطية.

إلا أن ما تجدر الإشارة إليه هو أن المشاركة السياسية الناشئة عن هذا القانون أثبتت قصر ومحدودية تسيير المسار الديمقراطي، فقد سمح قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي بتأسيس أكثر من 60 حزبا في فترة زمنية قصيرة. وفي الكثير من الأحيان ساهم هذا القانون في إنشاء جمعيات تفتقر لإطار حزبي أكاديمي ولقاعدة شعبية وطنية متينة، كون العديد من هذه

---

[1] محفوظ لعشب، التجربة الدستورية في الجزائر، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، 2001، ص.33.

[2] قانون رقم 89- 11 المؤرخ في 05- 07- 1989، المتضمن قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي، ج.ر.ج.ج رقم 27، ص.714.

الجمعيات تشكلت بعيدا عن الرؤى والبرامج السياسية البديلة لنظام الحزب الواحد، ونظرا لقيام الكثير منها على أسس وعلاقات جهوية ضيقة.

لقد أدت كل هذه المعطيات بالعديد من الملاحظين، إلى القول بأن تنظيم التعددية بالكيفية التي أعتمدها المشرع الجزائري، تُبرز مدى رغبة السلطة في عدم إشراك الحساسيات وتيارات المعارضة لها في الحكم، مما يوحى أن إعداد مرحلة التعددية في الجزائر خضعت ومنذ البداية إلى الكثير من الاعتبارات جعلتها تقوم بشكل أعوج على حد تعبير السيد *"محي الدين عميمور"*[1]، لعل أهم هذه الاعتبارات:

أولا: أن السلطة أقرت التعددية السياسية من خلال جمعيات ذات طابع سياسي وليس من خلال أحزاب سياسية، وهذا لأن الفرق بين الحزب والجمعية شاسع جدا؛

ثانيا: فتح المجال لحساسيات داخل حزب جبهة التحرير الوطني، بإبقاء ها كحزب سيد وصاحب السيادة مما يعني أنها مجرد تعددية شكلية؛

ثالثا: توسيع صلاحيات السلطة التنفيذية على حساب السلطتين التشريعية والقضائية[2].

وهكذا فقد أسفرت تجربة التعددية الحزبية التي أقرها دستور 1989، أحزاب متشابهة إن لم نقل متطابقة البرامج على كثرة عددها، الأمر الذي شكل مُعضلة أخلاقية في مسار التعددية في النظام السياسي الجزائري. فبالرجوع إلى ضبط عملية إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، يُلاحظ أنها تبين في ذات الوقت المعايير اللازمة لذلك، أي تبيان المذهب السياسي والمشاركة في المنافسة من أجل السلطة. زيادة على ذلك حددت الإجراءات الواجب إتباعها

---

[1] محي الدين عميمور، الانتخابات الجزائرية المشكلة و الحل، مجلة المعرفة، 17- 05- 2007، ص.11.

[2] عبد الناصر جابي، الانتخابات الدولة والمجتمع، دار القصبة للنشر، الجزائر، 1998، ص ص.28- 34.

ومجموعة الممنوعات الواجب تفاديها، وهي بصفة عامة تقليدية ولا تذكر في هذا الصدد سوى ما جاءت به المادتان 5 و6 من هذا القانون:

- امتناع كل جمعية ذات طابع سياسي عن المساس بالأمن والنظام العام، وكذا المساس بحقوق وحريات الأفراد، كما أنها تمتنع عن تأسيس أية منظمة عسكرية أو شبه عسكرية؛

- امتناع كل جمعية ذات طابع سياسي أن تنشأ على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو جهوي .

إلا أنه ورغم وضوح النص القانوني وخاصة ممنوعاته، تم آنذاك اعتماد عشرة جمعيات سياسية أعلنت نشأتها على أساس ديني وعقائدي، والسؤال هنا لا يتعلق بالبحث عن الأسباب التي كانت وراء منح الإدارة الاعتماد لهذه الجمعيات، وإنما الدافع إلى اشتراط القانون عدم إمكانية قيام جمعيات سياسية على أساس ديني أو عقائدي، وعدم احترام تلك الشروط بعد ذلك. وبالرجوع إلى رأي المجلس الدستوري الخاص بمدى مطابقة قانون العضوي للأحزاب السياسية رقم 97- 09 في مادته (03) فقرة الأولى، والتي تمنع الأحزاب من استعمال المكونات الأساسية للهوية الوطنية بأبعادها الثلاثة بما فيها الدين لأغراض سياسية يعتبر غير مطابق للدستور 1996.

ومما لا شك فيه فإن عملية الاعتماد تمت في دائرة مغلقة قوامها التسيير الشخصي الذي لا ارتباط له لا بالقانون ولا بالعلوم السياسية التي يتأسس عليها كل نظام جمهوري وديمقراطي، بل تكشف كل هذه العملية علنا عن العلاقة السلبية التي مارسها بعض القادة السياسيين مع التجربة الديمقراطية الحديثة والتي تقوم حتما على مفهوم دولة القانون، خاصة وأن خوصصة السلطة لا يمكنها المسايرة والتفاعل مع الفكر القانوني، خاصة عندما يظهر أن هذا الأخير يُعيق مسار تلك الخوصصة وممارستها[1].

[1] عبد المجيد جبار، التعدية الحزبية في الجزائر، مجلة الفكر البرلماني، العدد التاسع، 2005، ص.100.

وفي حقيقة الأمر إن هذه الخوصصة هي ببساطة تعبير عن الممارسة الأبوية للسلطة« *L'exercice de la conception patrimoniale du pouvoir*»، بالإضافة إلى هذا التبني الخارق للقانون والذي ساعد على هيكلة التيار الإسلامي في البلاد، كما سمح له من اكتساب شرعية «*Légitimité*» منافسة للشرعية الديمقراطية، ولعل هذا الصراع هو الذي عجل دخول الجزائر شعبا ودولة في أزمة سياسية حادة.

الغريب في الأمر أن النظام السياسي الجزائري قد اختار هذه الفترة بالذات للقيام بعملية التحول في ظل قواعد اللعبة السياسية، من خلال الإنتقال من الأحادية إلى التعددية الحزبية بالاعتماد على انتخابات تعددية، إلا أن الغرابة تكمن بالفعل في أن من قرر عملية الإنتقال من الأحادية إلى التعددية وطبقها ليس الدولة بكاملها بقدر ما كان واحدا ضمن هذه الدولة.

إلا أنه من المؤسف معرفة أن الطريقة التي تمت بها عملية الإنتقال العنيف إلى التعددية غَلب عليها عدم الشفافية كمُعطى أساسي بين مختلف القوى السياسية المكونة للنظام السياسي، بحيث لم تعرف الحالة الجزائرية أي حوار جدي شفاف داخل المؤسسات السياسية التي كان من المنتظر أن تكون مجالا للحوار السياسي حول طرق وآليات الإنتقال، بل على العكس تماما فقد ركز الخطاب السياسي الرسمي خلال هذه الفترة على عوامل الإستمرارية ورفض التغيير[1].

فالتحول الديمقراطي في الجزائر لم ينتج عنه حالة استقرار سياسي في أول بداية، وربما ذلك راجع أن التوجه الديمقراطي كان قد نبع من قوة التفجر، ولم يكن استجابة للتضخم العام في الشروط الذاتية والموضوعية، وعليه يمكن القول أن التحول نحو التعددية الحزبية في الجزائر لم يتمخض عن مبادرة سياسية حقيقية.

[1] عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص.78.

وفي هذا السياق شهدت الساحة السياسية بالجزائر ظهور تيارات سياسية متباينة الإتجاهات والبرامج أثرت على استقرار الحياة السياسية في أول تجربة انتخابية تعددية، إلا أنها كانت متوحدة في بعض الجوانب كوضع حد للأحادية الحزبية، انتخاب برلمان تعددي وتمكين الشعب من ممارسة سيادته.